



المُجَمِّعُونَ الْعَرَبُونَ السُّورِيُونَ  
المؤسسة العامة للتجارة الخارجية  
الإدارة العامة

الرقم : ك / ٤٧ / سعاد  
التاريخ : ٢٠٢٤ / ١٢ / ٤

إعلان مناقصة داخلية للمرة الرابعة لتقديم مادة "سماد تربيل سوبر فوسفات" برقم ك / ٤٧ / سعاد تاريخ ٢٠٢٤ / ١٢ / ٤

تعلن المؤسسة العامة للتجارة الخارجية عن مناقصة داخلية للمرة الرابعة لتقديم مادة " سماد تربيل سوبر فوسفات" وفقاً للشروط الفنية ودفتر الشروط الحقوقية والمالية المنظمين لهذه الغاية وفق ما يلي :

١- الكمية ١٥٠٠٠ طن سماد تربيل سوبر فوسفات ٤٦ % حد أدنى.

٢- تقديم العروض إلى دائرة المناقصات بمبني المؤسسة العامة للتجارة الخارجية ساحة حطين مبنى وزارة الأوقاف قبل الساعة ١٥:٢٠ بتوقيت دمشق بتاريخ ٢٠٢٤ / ١٢ / ٢٣ وذلك ضمن ملف كبير يحوي على ملفين:

الملف الأول: الأوراق الثبوتية

الملف الثاني: العرض المالي مذكورة فيه التزامه بالشروط الفنية الواردة في المناقصة.

٣- التأمينات الأولية:

- مادة تربيل سوبر فوسفات ٤٦ %

بقيمة / ١٨٠,٠٠٠ ل.س لكل طن متري صافي معروض أو بقيمة / ٢,٧٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.س لـ كامل الكمية المطلوبة وبالبالغة ١٥٠٠٠ / طن متري صافي على أن لا تقل الكمية المعروضة عن ٥٠٠ طن متري صافي ويجب أن تصل إلى المؤسسة قبل الساعة ١٥:٢٠ بتوقيت دمشق بتاريخ ٢٠٢٤ / ١٢ / ٢٣ صالحة لمدة ثلاثة أشهر من تاريخ الإغلاق.

٤- الأسعار: تقدم للطن المتري الصافي بالليرات السورية أو اليورو على أن يتم التسديد بالليرة السورية حصراً بتاريخ الاستحقاق وذلك سنداً لبلاغ رئاسة مجلس الوزراء رقم ١٥/٢٦ ب تاريخ ٢٠١٥/١٠/٢١.

٥- التأمينات النهائية: بنسبة ١٠ % من القيمة الإجمالية للعقد.

٦- مدة تنفيذ التعهد:

يتم تسليم الكميات في مستودعات فروع المصرف الزراعي التعاوني ظهر السيارة خلال ٣٠ يوم عمل تبدأ من اليوم التالي ل التاريخ استلام أمر المباشرة.

٧- غرامة التأخير: واحد بالألف عن كل يوم تأخير على أن لا يتجاوز ٢٠ % من القيمة الإجمالية للعقد.

٨- يتحمل العارض المرشح كافة الضرائب والرسوم المترتبة على تنفيذ العقد.

٩- مدة ارتباط العارض بعرضه - يبقى العارض مرتبطاً بعرضه لمدة ثلاثة أشهر حد أدنى من اليوم التالي لانتهاء موعد تقديم العرض.

١٠- تفضيل العرض بتاريخ ٢٠٢٤ / ١٢ / ٢٤ الساعة العاشرة صباحاً في مبني المؤسسة.

- تقدم العروض وفقاً لما نص عليه نظام العقود الموحد رقم ٥١ / لعام ٢٠٠٤ ويطبق على العقد أحكام نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ ودفتر الشروط العامة لنظام العقود الموحد الصادر بالمرسوم رقم ٤٥٠ / لعام ٢٠٠٤.

- يمكن الاطلاع والحصول على الإضياف من دائرة المناقصات لدى مؤسسة التجارة الخارجية بعد تسديد قيمتها البالغة ١٠٠,٠٠٠ ل.س.

يمكنكم الاطلاع على دفتر الشروط على الانترنت على العنوان التالي: Website: [www.gfto.gov.sy](http://www.gfto.gov.sy)

المدير العام تكليفاً

مالك حمود



الرقم : كـ / ٤٧ / سعاد  
التاريخ : ٢٠٢٤ / ١٢ / ٤

مناقصة داخلية لتوريد مادة السماد  
للمرة الرابعة  
دفتر الشروط الخاصة (الفنية والمالية والحقوقية)

تعلن المؤسسة العامة للتجارة الخارجية عن حاجتها لشراء:  
كمية ١٥٠٠٠ طن سماد تربيل سوبر فوسفات ٤٦% لزوم ٢٠٢٤ - ٢٠٢٥.

مادة ١ - موضوع العقد:

إن الغاية من التعهد تقديم مادة السماد وفقاً للشروط التالية:

١ - الشروط الفنية

الشروط الفنية العامة الواجب توافرها لسماد السوبر فوسفات ثلاثي ٤٦% :

- ألا يزيد محتواها من عنصر الصوديوم الذائب عن ٤% وزناً.
- ألا يزيد محتواها من عنصر الكلور الذائب عن ٥% وزناً.
- أن تكون خالية من الهرمونات والمواد المشعة.
- ألا يزيد محتواها من العناصر الثقيلة مقداراً ب PPM عن الآتي:

| رصاص | زنك | نيكل | كروم | زرينج | رصاص |
|------|-----|------|------|-------|------|
| ٣    | ٨   | ٧٠   | ١٥٠  | ٢٠    | ١٥٠  |

الشروط الفنية الخاصة الواجب توافرها لسماد السوبر فوسفات ثلاثي ٤٦% :

- ألا يقل محتواه من الفوسفات المتأتية (ذائبة في الماء والسترات) مقدرة كخامس أكسيد الفوسفور P2O5 عن ٤٤% وزناً.
- ألا يقل محتواه من الفوسفات الكلية القابلة للذوبان في الماء مقدرة كخامس أكسيد الفوسفور P2O5 عن ٤٢% وزناً.
- ألا يقل محتواه من الفوسفات الكلية القابلة للذوبان في حمض معدني عن ٤٦% وزناً.
- ألا يزيد محتوى الرطوبة عن ٤% وزناً.
- ألا يزيد محتواه من حمض الفوسفوريك الحر FREE ACID عن ٤% وزناً.

- أن يكون على هيئة حبيبات حر الانسياب وخالي من الكتل الصلبة ويجب ألا تقل نسبة الحبيبات التي تمر من منخل فتحاته ٤ مم والمحتجزة على منخل فتحاته ١ مم عن ٩٠% وزناً ولا تزيد نسبة الحبيبات الناعمة الأقل من ١مم عن ٥% وزناً.

ب- النوعية والمواصفات نهائية بموجب تحاليل صادرة عن المخابر المحلية المختصة.

ج- التعبئة :

تم في أكياس جديدة مزدوجة من البولي إيتيلين + البولي بروبيلين وزن ٥٠ كغ صافي ± ٠,٥ كغ بالإضافة إلى واحد بالمائة أكياس فارغة بدون قيمة.

د- علامات التحريك :

- اسم المادة والنسبة المئوية للمادة الفعالة .
- المستورد: جيفتو - دمشق

\_\_\_\_\_  
\_\_\_\_\_  
\_\_\_\_\_  
\_\_\_\_\_  
\_\_\_\_\_  
\_\_\_\_\_

- البائع : .....
- منشأ البضاعة :
- الوزن الصافي للكيس .....
- اسم المعلم المنتج .....
- ٢- الشروط التجارية والحقوقية.

#### **مادة ٢ - موعد ومكان وطريقة العرض:**

تقديم العروض المطلوبة إلى دائرة سجل المناقصات بالمؤسسة العامة للتجارة الخارجية، الميسات، ساحة حطين بناء وزارة الأوقاف، أو ترسل بالبريد المضمون العاجل وضمن المدة المحددة قبل الساعة ١٥,٢٠ (بتوقيت دمشق) من يوم ٢٣ / ١٢ / ٢٠٢٤ ضمن ملف كبير مختوم ومحفوظ باسم المؤسسة العامة للتجارة الخارجية / الإدارة العامة / ومكتوب عليه بشكل واضح موضوع المناقصة - رقم المناقصة - تاريخ الإغلاق - اسم العارض وعنوانه.

ويقبل العرض في حال تقديمها من قبل الوكيل أو المفوض من قبل العارض بموجب كتاب رسمي من الشركة الموردة ويجب أن يحتوي هذا الملف الكبير على ملفين مختومين كما يلي:

#### الملف الأول ويحتوي على:

**الأوراق الثبوتية المبينة في المادة ١١ / من نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم ٥١ / لعام ٢٠٠٤ :**

١ - تصريح خطى من العارض يثبت بأنه اطلع بالكامل على دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥٠ والقانون ٤٥١ / ٢٠٠٤ الشروط الخاصة (القانونية والمالية والفنية) وجدول بند التوريدات وأنه يقبل بجميع ما ورد في هذه المستدات من شروط وأحكام دون أية مخالفة أو تحفظ .

٢ - طلب اشتراك بالمناقصة ملصق عليه الطوابع المطلوبة بقيمة ١٠٠٠٠ ل.س صادر عن الخزينة العامة المركزية لدى وزارة المالية.

٣- تحديد موطن مختار في سوريا مع توضيح اسم الحي والشارع ورقم البناء ورقم الشقة والهاتف.

٤ - إذا كان العارض شركة فيجب أن تشير بعرضها إلى الشخص المفوض من قبلها وجميع صلاحياته القانونية بحضور جلسة المناقصة وإجراء التعاقد مع ضرورة تحديد اسم الوكيل وموطنه المختار وصورة مصدقة عن الوكالة التي تخول الوكيل ممارسة كافة الصلاحيات لإجراء التعاقد مع الإدارة إذا كان مفوضاً بذلك.

٥- تصريح من العارض أنه غير محروم من التعاقد مع الجهات العامة أو محجوزاً على أمواله حجزاً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجزاً تتفيدنياً .

٦ - تصريح من العارض يتضمن أنه لا يملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعى في إسرائيل و لا يكون مشتركاً في أي مؤسسة أو هيئة فيها و لا يكون طرفاً في أي عقد للصناعة أو التجمع أو الترخيص أو المساعدة الفنية مع أي مؤسسة أو هيئة أو شخص في إسرائيل و لا يزاول مثل هذا النشاط في إسرائيل سواء بشخصه أو عن طريق وسيط و لا يساهم بشكل من الأشكال في دعم إسرائيل أو مجدها الحربي .

٧ - وثيقة مصدقة أصولاً ثبت أن العارض مسجلأً لدى إحدى الغرف التجارية أو الصناعية أو الزراعية + سجل تجاري (ألا يكون قد مضى ثلاثة أشهر على استخراجه).

٨ - جميع الوثائق التي لها صلة بالتنقيبات والصلاحيات.

٩- المواصفات الفنية المطلوبة، ولا يجوز أن تتضمن أية اسعار.

١٠- وثيقة من العارض تثبت أنه قام بتقديم التامينات الأولية كما هو وارد في بند التامينات الأولية.

١١- كل عرض يرد مخالفًا لذلك (سواء على جهاز الفاكس أو خارج المهلة المحددة لاستلام العروض) يهمل.

١٢- لا يقبل من العارض الواحد إلا عرض واحد ويعتبر العرض الأسبق في التسجيل في دائرة سجل المناقصات بالمؤسسة العامة التجارة الخارجية هو المعتمد.

## المغلف الثاني:

العرض المالي والتجاري ويتضمن الشروط المالية والأسعار الأفرادية والإجمالية بصورة واضحة وجلية - منشأ البضاعة-اسم الشركة الصانعة وعنوانها - ولا يجوز أن يتضمن أي تحفظات حقوقية أو فنية كما يرجى ذكر كلمة عرض في أعلى عرضكم.

- تقدم العروض وفق ما نص عليه نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم ٥١ / ٢٠٠٤ لعام ٢٠٠٤ .

**مادة ٣ - فض العروض:** - تجتمع اللجنة المشكلة لفض العروض بال تاريخ والوقت المحددين بالإعلان الصادر لهذا التعهد بجلسة علنية يسمح بحضورها لجميع العارضين.

- وتقوم بعض المغلف الأول لكل عرض وتدقق في محتوياته وتقرر قبول عروض من تتوافق فيه الشروط المطلوبة للاشتراك في المناقصة واستبعاد من لا تتوفر فيه هذه الشروط وتعلن ذلك على الحضور.

- ستقتضي العروض في مقر الإدارة العامة للمؤسسة بجامعة العاشر صباحاً بتوقيت دمشق من يوم ٢٤ / ١٢ / ٢٠٢٤ .

## مادة ٤ - رفض العرض:

يرفض العرض في الحالات التالية:

أ- في حال تقديمها بصورة مخالفة لما ورد بهذا الدفتر.

ب- في حال تقديمها بعد الوقت المحدد لتقديم العروض.

ج- في حال وجود أي نقص في الوثائق أو المواصفات الفنية المطلوب من العارض تقديمها وفقاً لأحكام هذا النظام ودفاتر الشروط. إلا أنه يحق للجنة إعطاء مهلة للعارضين لاستكمال النواقص الحاصلة في عروضهم باستثناء التامينات الأولية والأسعار.

د- في حال عدم تقديم التامينات الأولية.

## مادة ٥ - الشروط التجارية:

### أ- الأسعار:

- تقدم الأسعار للطن المترى الصافي بالليرات السورية أو بالبيورو على أن يتم التسديد بالليرة السورية حسراً بتاريخ الاستحقاق وذلك سندأً لبلاغ رئاسة مجلس الوزراء رقم ١٥/٢٦ / ب تاريخ ٢١ / ١٥ / ٢٠١٥ .

ب- كافة الرسوم والنفقات المرتبطة على الشاحنات على حساب البائع دون أن يؤدي ذلك إلى الإنفاق من مسؤوليته تجاه المؤسسة العامة للتجارة الخارجية بموجب العقد .

ج- بعد تثبيت الطلبيّة ستصبح الأسعار نهائية ولا تخضع لأية زيادة مهما كانت خاصة بالنسبة لبدلات أجور الشحن والعلافات وأسعار الوقود والممواد الأولية وبدلات أسعار صرف العملات الأجنبية وعمولات تحويل مصرفيّة وأي بدلات أخرى.....الخ.

د- لا يحق للمصنوع المحلي تقديم أسعاره بالقطع الأجنبي.

### مادة ٦ - العرض الجزئي، التثبيت الجزئي والشحن الجزئي:

- العرض الجزئي مسموح على أن لا نقل الكمية المعروضة عن ٥٠٠ طن

- التثبيت الجزئي مسموح.

- الشحن الجزئي مسموح.

- الكمية المثبتة هي لخيار المؤسسة ولها الحق في توزيع الكمية المثبتة على العارضين.

## مادة ٧ - التنفيذ:

يتم تسليم الكميات في مستودعات فروع المصرف الزراعي التعاوني ظهر السيارة خلال ٣٠ يوم عمل تبدأ من اليوم التالي لتاريخ استلام أمر المباشرة.

## مادة ٨ - الفاتورة الأولية:

- على البائع أن يزود الشاري خلال / ١٥ / يوم من تاريخ تبليغ المتعهد إحالة التعهد عليه وقبل توقيع العقد بالفاتورة الأولية والتي يجب أن تذكر الاسم والعنوان الكامل للبائع والشاري، منشأ البضاعة وتنص بوضوح على الإلتزام الكامل للبائع بكافة شروط المناقصة وكتاب الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥٠ تاريخ ٢٠٠٤ / ١٢ / ٩ وأحكام القانون رقم ٥١ تاريخ ٢٠٠٤ / ١٢ / ٩ .

- الفاتورة الأولية يجب أن تذكر أيضاً اسم المعمل المنتج تحت عنوان: المنتج: .....الخ.

- أية إضافات من قبل البائع على الفاتورة الأولية أو على أمور تتفيدية أخرى لشروط أو طلبات غير منصوصة في العقد وملحقاته تعتبر لاغية وغير قابلة للتطبيق مadam العقد قد حدد مسبقاً كافة الأمور.

١٩٢

## مادة ٩ - التأمينات:

### أ - التأمينات الأولية:

#### ـ مادة تريل سوير فوسفات ٤٦ %

بقيمة / ل.س لكل طن متري صافي معروض أو بقيمة / ٢,٧٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.س ل كامل الكمية المطلوبة والبالغة / ١٥٠٠ طن متري صافي.

- تقدم التأمينات الأولية للمؤسسة نقداً أو كفالة مصرافية صادرة عن المصرف التجاري السوري أو أحد المصارف الخاصة المعتمدة في سوريا، أو شيك مصدق لأمر المؤسسة العامة للتجارة الخارجية، أو حواله مصرافية وذلك قبل الساعة ١٥,٢٠ بتوقيت دمشق من يوم ٢٣/١٢ صالحة لمدة ثلاثة أشهر من تاريخ الإغلاق (وإلا سيرفض العرض).

- يجب أن تذكر الكفالة رقم وتاريخ المناقصة، الكمية والمادة.

- لا يسمح بتمديد صلاحية أي كفالة أولية مقدمة لإعلان أو لمناقصة محددة لتفعيل إعلان أو مناقصة لاحقة، يجب أن يكون لكل إعلان أو مناقصة كفالة أولية خاصة بها مقدمة من قبل كل مشارك وإلا سيتم رفض الكفالة الأولية وبالتالي رفض العرض.

### ب - التأمينات النهائية:

- التأمينات النهائية بنسبة ١٠ % من القيمة الإجمالية للعقد إما نقداً في الحساب المصرفي أو بموجب شيك أو كفالة مصرافية يجب أن تصدر وفق النص الرسمي السوري المعتمد من قبل المصرف التجاري السوري وتصل إلى مؤسستنا خلال مدة ١٥ يوماً اعتباراً من تاريخ تبلغ المتعهد إحالة التعهد عليه وقبل توقيع العقد، تحت طائلة مصادرة التأمينات الأولية وتغيير العارض بنفقات الإعلان وكافة الرسوم والمصاريف والغرامات الأخرى دون حاجة إلى أي أذعار أو إنذار من قبل المؤسسة ومطالبته بالاعطل والضرر عند الاقتضاء.

- تحرر التأمينات النهائية بعد ثلاثة أشهر حد أدنى من تاريخ استلام آخر دفعه من المادة في حال عدم وجود أية ملاحظات أو مطالبات على البضاعة.

- على المتعهد تقديم براءة ذمة من الدوائر المالية المختصة قبل تحرير التأمينات النهائية.

- تصدر الكفالات من قبل المصرف التجاري السوري أو أي مصرف مرخص في سوريا.

### مادة ١٠ - تمديد العقد بسبب القوة القاهرة:

يجب على المتعهد تنفيذ التزاماته في المواعيد المحددة ، وإذا طرأ أي تأخير في تنفيذ تلك الالتزامات بسبب الظروف أو القوة القاهرة أو الحوادث المفاجئة التي لا علاقة لأي من الغريقين بها والتي لم تكون متوقعة عند توقيع العقد يحق للمتعهد أن يطلب خلال فترة التنفيذ تمديد تلك المواعيد استناداً إلى الظروف المذكورة بكتاب خطى يوضح فيه هذه الظروف يقدمه إلى المؤسسة خلال / ١٥ يوماً من تاريخ حدوث تلك الظروف أو الحوادث المفاجئة شريطة أن يقوم المتعهد بتقييم الوثائق المصدقة أصولاً المؤيدة لوقع القوة القاهرة تحت طائلة سقوط حقه بالمطالبة بتشكيل لجنة لدراسة تبرير الغرامات عند تقديم طلب التمديد للمؤسسة.

### مادة ١١ - غرامة التأخير:

يغرم المتعهد بغرامة تأخير واحد بالآلاف عن كل يوم تأخير من القيمة الإجمالية للعقد بعد الفترة التعاقدية المطلوبة وعلى أن لا تزيد مجموع الغرامات عن ٢٠ % (عشرين بالمائة) من القيمة الإجمالية للتعهد إضافة إلى ماتضمنه احكام المرسوم / ٤٥٠ ٢٠٠٤ ، ولو لم يلحق بالإدارة أي ضرر ويجوز أن يتم حساب غرامات التأخير اليومية على أساس قيمة الجزء المتأخر في تسليمه شريطة تحقيق الشرطين المتلازمين الآتيين:

- ١ - أن يتم تسليم المواد الأخرى ضمن المواعيد المحددة.
- ٢ - أن يكون الجزء المتأخر تسليمه مستقلاً في الاستعمال العادي عن باقي المواد الأخرى المسلمة.

### مادة ١٢ - طريقة دفع قيمة التعهد:

#### تعليمات الدفع:

يتم الدفع بموجب حواله مصرافية أو شيك لصالح البائع بالسرعة الممكنة بشكل جزئي أو كلي وذلك للكميات المستلمة الصافية من قبل الجهة الطالبة وذلك بعد ثبوت مطابقة نوعية ومواصفات البضاعة المتعاقد عليها بالكامل وبموجب ضبط استلام وتسليم أصولي وبعد الإفراج عنها من قبل وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي.

### مادة ١٣ - اطلاع المتعهد:

يعتبر العارض بمجرد تقديم عرضه قد استوعب وفهم وقبل جميع ما ورد بسفر الشروط المالية والحقوقية هذا وفتر الشروط الفنية الخاص بهذا

١٩٢  
٦٨

التعهد دون أي تحفظ أو مخالفة ويعتبر أيضا أنه قد أطلع وقبل بجميع ما ورد بالكشف التقديري وجدول الأسعار والكميات الخاصة بهذا التعهد وكذلك ما ورد بدفتر الشروط العام.

#### مادة ١٤ الرسوم والضرائب:

يقع على عائق المعهود ما يلي:

١. رسم الطابع بنسبة ٨ بالآلاف من قيمة العقد الإجمالية على نسختي العقد وفق المرسوم التشريعي رقم ٤٤ تاريخ ٢٠٠٥/٥/٦ تدفع إلى مديرية مالية دمشق على الحساب رقم ٣٥٤١٢٣ تدفع لدى مصرف سوريا المركزي خلال ٣٠ يوم من اليوم الذي يلي تاريخ منح أمر المباشرة في حال الدفع بحوالة مصرفيه وإلا سيتم دفع الغرامه المتوجبة وتعادل مثلي رسم الطابع.

٢. رسوم الإدارة المحلية ٥٪ من قيمة رسم الطابع.

٣. رسم إعادة الأعمار ١٠٪ من مجموع الضرائب والرسوم المباشرة وغير المباشرة المترتبة على العقد.

٤. يتحمل العارض الذي ترسو عليه المناقصة نفقات الإعلان.

٥. يتحمل المعهود جميع الضرائب والرسوم والنفقات المترتبة على تنفيذ العقد الجاري معه.

#### مادة ١٥ - الاستلام:

أ- يجب على المعهود تقديم المواد وتنفيذ جميع الأعمال المطلوبة في هذا التعهد بشكل ينطبق مع كل ما تستوجبه المواصفات الفنية وتعليمات الإدارة من دقة وإنقاص بما يتفق مع الأصول المتعارف عليها لتنفيذ مثل هذه الأعمال ومطابقة مواصفات المواد المطلوبة مع المواصفات والخصائص الازمة لها ومطابقة الكمية والنوعية حسب ما جاء بعرض المعهود.

ب- دفع القيمة ينفذ فقط بعد الاستلام النهائي للأسمدة وتحليلها لدى المخبر المعتمدة وقبولها وانتهاء التفريغ واستلامها بموجب محاضر تسليم واستلام أصولية.

#### مادة ١٦ - تعديل العقد:

يحق للإدارة خلال مدة التنفيذ زيادة الكميات المتعاقد عليها أو إنقاذهما بنسبة (٣٠٪) لكل بند أو مادة من التعهد على حده وذلك بنفس الشروط والأسعار الواردة بالعقد ودون الحاجة إلى عقد جديد على أن لا تتجاوز مجموع الزيادة أو النقص ٢٥٪ من القيمة الإجمالية للعقد وينجح المعهود مدة إضافية تتناسب مع طبيعة ومقادير الزيادات التي طرأت على بنود وأعمال العقد.

#### مادة ١٧ - التباين والأخطاء في التعليمات:

١- على المعهود قبل المباشرة في تنفيذ أي جزء من العقد أن يدقق ويتتأكد من صحة ما يقتضيه دفتر الشروط الفنية وجدول الأسعار وقائمة الكميات وغيرها من الأحكام ويثبت به، وأن يطلب من الإدارة تصحيح أي تباين أو تناقض أو نقص أو خطأ قد يلاحظه في هذه الشروط الفنية أو الكشوف أو التعليمات والتعليمات المعطاة إليه (سواء كانت التعليمات مكتوبة أو مرسومة وسواء كانت مرفقة للعقد أو أعطيت إلى المعهود فيما بعد أثناء التنفيذ) وعلى المعهود في هذه الحالات العمل بموجب التعليمات النهائية الخطية التي تطلب الإدارة منه إتباعها أثناء التنفيذ في هذا الموضوع.

٢- إذا لم يراجع المعهود الإدارة خطيا بشأن أي تباين أو تناقض في الشروط الفنية وظهر بعد تنفيذ الأشغال كلها أو بعضها أي خطأ لا يمكن قبوله أو تلافيه في أي من الأعمال الواردة في العقد إجمالاً أو تفصيلاً تقع على المعهود مسؤولية ما يتربت على تصحيح الخطأ الواقع عليه إزالة نتائج هذا الخطأ على نفقة الخاصة مهما بلغت التكاليف.

#### المادة ١٨ - التنازل عن العقد والعقود الثانوية:

لا يحق للمعهود أن يتنازل عن أي عمل أو جزء من الأعمال التي سينظم العقد من أجل تحقيقها ولا أن يعهد بها أو يلزمها كلها أو بعضها إلى آخرين كمعهدين ثانويين إلا بموافقة خطية من الإدارة وأن حصول المعهود على مثل هذه الموافقة لا يعني بأي حال من الأحوال إلزام الإدارة بان تدخل في أي علاقة من أي نوع كانت مع المعهدين الثانويين كما لا يعفي المعهود من التزاماته ومسؤولياته الفنية والإدارية والحقوقية والجزائية المفروضة عليه تجاه الإدارة بموجب أحكام العقد الذي سينظم معه وينبع على الشركات العامة إجراء أيه عقود ملحقة أو ثانوية مع غير القطاع العام لتنفيذ الأعمال المتعاقد عليها مهما كانت نسبة هذه العقود من قيمة العقد الأصلي وذلك تحت طائلة المسؤولية.

#### مادة ١٩ - المواطن المختار:

يتوجب على العارض تحديد مواطن مختار في سوريا مع توضيح اسم الحي والشارع ورقم البناء ورقم الشقة بشكل مفصل والهاتف والفاكس، ويعتبر مواطنه المختار ملزماً للمعهود حتى لو انتقل منه إلى غيره ما لم يبلغ الفريق الأول خطياً عن مواطنه المختار الجديد وإلا تعتبر كافة التبليغات المرسلة إلى مواطنه الأول صحيحة حكماً.

١٩

مادة ٢٠ - التثبيت النهائي:

- التثبيت النهائي خاضع لموافقة السلطات السورية المختصة.

مادة ٢١ - إخلال البائع بالتزاماته العقدية والتحكيم:

- في حال أن الشركة المتعاقد معها نكلت بالعقد وهذا النكول تم توثيقه يكون للشاري كامل الحق بمطالبتها بالتعويض عن كامل الأضرار والخسائر وفروق السعر المترتبة.

- تحل جميع الخلافات التي قد تنشأ عن تنفيذ العقد الذي يبرم مع العارض الفائز بالطرق الودية وإذا لم يتم التوصل إلى اتفاق ودي لحلها يكون القضاء الإداري في الجمهورية العربية السورية هو صاحب الاتفاق حسراً لحل هذا الخلاف ولخيار المؤسسة إحالة الموضوع إلى التحكيم أمام مجلس الدولة في الجمهورية العربية السورية.

مادة ٢٢ - مدة ارتباط العارض بعرضه:

- يبقى العارض مرتبطاً بعرضه لمدة ثلاثة أشهر حد أدنى من اليوم التالي لانتهاء موعد تقديم العروض.

مادة ٢٣ - الأذار:

يعتبر المتعهد مسؤولاً عن جميع التزاماته وغرامات التأخير المترتبة عليه فور حلول الأجال المحددة لها بموجب العقد الذي ينظم معه دونما حاجة لأي إنذار أو إجراء من قبل الإدارة .

- في حال أن الشركة المتعاقد معها نكلت بالتعاقد للمؤسسة كامل الحق بالمطالبة بالتعويض لأجل جميع الخسائر وفروقات السعر المترتبة، إضافة لكافل الحقوق التي يحفظها القانون ٢٠٠٤/٥١ والمرسوم ٤٥٠/٢٠٠٤.

مادة ٢٤ - شراء الإضبارة:

- على العارض شراء الإضبارة الخاصة بهذا التعهد من دائرة سجل المناقصات بالمؤسسة العامة للتجارة الخارجية وتسديد قيمتها /١٠٠٠٠ ل.س فقط.

مادة ٢٥ - الأنظمة والقوانين الناظمة لهذا التعهد:

في كل ما لم ينص عليه صراحة في هذا الدفتر يطبق عليه نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم ٥١/٢٠٠٤ لعام ٢٠٠٤ ودفتر الشروط العامة لنظام العقود الموحد الصادر بالمرسوم ٤٥٠/٢٠٠٤ وكافة القوانين والأنظمة النافذة.

لمزيد من المعلومات يمكنكم الاطلاع على دفتر الشروط في موقع المؤسسة على الانترنت website: [www.gfto.gov.sy](http://www.gfto.gov.sy)

المدير العام تكليفاً

مالك حمود